للمساكين وما شبع بين المساكين بينهم أمر بيعه عن موته للفقير ما جواب ان كان ابرزه للمساكين على بوى من يوم
البيع اللذي لم يحزه ثم ان يعرف عنه الا اهل النبتى واعيره وان كان مما انه في اعطاء الذي جلداء من صاحبه كان لولم يحزه ثم مات
[illegible] وعنده على بوى جائز على المساكين [illegible] عنده **وسئل الاستاذ ابو اسحاق الشاطبي**
عما جرى عليه عمل اهل [illegible] من بيع انقاض الحبس على احكام التبعية [illegible] انقاض شجر وبناء وغيرها [illegible]
[illegible]

بيع الانقاض على التبقية او القلع

[illegible]

بيع

بيع **ما الجواب** على ان الذي [illegible] ارض الحبس والمنجر والبناء ان ثابت الحكير [illegible] القلع
[illegible] وذكر الذي [illegible] ومع ما شرط التبقية بعد ما قال ابن عتاب وابن القطان وابن مالك [illegible]
[illegible] **فقال**
ابن منشئ [illegible]
وبه [illegible] ابن رشد [illegible]
[illegible]

[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)